



قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٢١٤) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩

بشأن تصفية عمليات شركة/ لواء القابضة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية؛ وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛ وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛ وعلى قرار الجمعية العامة غير العادي للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠ بوضع الشركة تحت التصفية؛ وعلى موافقة لجنة التأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢؛ وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المركزية لحكمة الشركات بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٧؛ وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩.

قرور

(المادة الأولى)

الموافقة على تصفية عمليات شركة/ لواء القابضة، اعتباراً من قرار الجمعية العامة غير العادي للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠، وفقاً لحكم المادة رقم ٣٣ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، مع الغاء الترخيص الممنوح للشركة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار على شاشات إعلانات البورصة والموقع الإلكتروني للهيئة وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

